

جمعية تقدير لرعاية المسنين  
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٢٢٨)  
منطقة الرياض - المملكة العربية السعودية  
القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م  
وتقرير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
-	تقرير المراجع المستقل
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الأنشطة
٣	قائمة التدفقات النقدية
٩-٤	الإيضاحات حول القوائم المالية

## تقرير المراجع المستقل

المحترمين

إلى السادة / أعضاء الجمعية العمومية

جمعية تقدير لرعاية المسنين

الرياض - المملكة العربية السعودية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية تقدير لرعاية المسنين مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تحت رقم (١٢٢٨) والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م والإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٩) بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة للجمعية تعرض بعدل من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وأدائها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م، وفقاً لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية. كما وفينا أيضاً بمتطلبات سلوك وأداب المهنة الأخرى طبقاً لتلك القواعد. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى التي تعتمدها الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين واللائحة المالية للجمعية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقييم مقدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، وعن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياته، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

وإن المكلفون بالحوكمة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد. إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريفٍ جوهري موجود.

**مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية: (تتمه)**

يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ. وتُعد جوهرية، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان يمكن بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية. وكجزء من المراجعة، وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهرية في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهرية ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية للجمعية.
  - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
  - تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
  - استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهرية يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهرية، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. وتستند إستنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
  - تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ الإدارة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

**التقرير عن المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى:**

وفي رأينا أن القوائم المالية المرفقة لجمعية تقدير لرعاية المسنين تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي للجمعية فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية.

المحاسب القانوني



سعد عبد الرحمن المطرب

ترخيص رقم (٦٠٦)

بتاريخ ١٣ جمادى الأولى ١٤٣٩ هـ



الرياض: ٤ ذو القعدة ١٤٤٤ هـ

الموافق: ٢٤ مايو ٢٠٢٣ م

جمعية تقدير لرعاية المسنين  
 مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٢٢٨)  
 قائمة المركز المالي  
 كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م (جميع المبالغ المذكورة بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	إيضاح	الأصول
			الأصول المتداولة
٣٧,٣٥٥	١٩٠,٣٢٦	(٤)	النقد وما في حكمها
٣٧,٣٥٥	١٩٠,٣٢٦		إجمالي الأصول المتداولة
٣٧,٣٥٥	١٩٠,٣٢٦		إجمالي الأصول
			صافي الأصول
١١,١٢٦	١١٤,٠٩٧		صافي الأصول غير المقيدة
٢٦,٢٢٩	٧٦,٢٢٩	(٦)	صافي الأصول المقيدة
٣٧,٣٥٥	١٩٠,٣٢٦		إجمالي صافي الأصول
٣٧,٣٥٥	١٩٠,٣٢٦		إجمالي صافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

٣١ ديسمبر م ٢٠٢١	٣١ ديسمبر م ٢٠٢٢	مقيدة	غير مقيدة	إيضاح	
					الإيرادات والمكاسب
٣,٤٠٠	١٠٠,٩٧١	-	١٠٠,٩٧١		التبرعات النقدية العامة
-	٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	-	(٥)	التبرعات النقدية المقيدة
١,٥٠٠	٢,٠٠٠	-	٢,٠٠٠		الاشتراكات
٤,٥٠٠	-	-	-		تبرعات تخفيض التزام
٩,٤٠٠	١٥٢,٩٧١	٥٠,٠٠٠	١٠٢,٩٧١		إجمالي الإيرادات والمكاسب
					المصاريف والمساعدات
-	-	-	-		مصاريف عمومية وإدارية
-	-	-	-		إجمالي المصاريف والمساعدات
٩,٤٠٠	١٥٢,٩٧١	٥٠,٠٠٠	١٠٢,٩٧١		التغير في صافي الأصول
٢٧,٩٥٥	٣٧,٣٥٥	٢٦,٢٢٩	١١,١٢٦		صافي الأصول بداية السنة
٣٧,٣٥٥	١٩٠,٣٢٦	٧٦,٢٢٩	١١٤,٠٩٧		صافي الأصول نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

جمعية تقدير لرعاية المسنين  
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٢٢٨)  
قائمة التدفقات النقدية

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م (جميع المبالغ المذكورة بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٩,٤٠٠	١٥٢,٩٧١	التغير في صافي الأصول
		تعديلات لبنود غير نقدية
٩,٤٠٠	١٥٢,٩٧١	التغير في صافي الأصول بعد إضافة البنود في النقدية
		التغيرات في الموجودات والمطلوبات المتداولة
(٤,٥٠٠)	-	الأرصدة الدائنة الأخرى
٤,٩٠٠	١٥٢,٩٧١	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
٤,٩٠٠	١٥٢,٩٧١	صافي التغير في النقد خلال العام
٣٢,٤٥٥	٣٧,٣٥٥	رصيد النقدية في بداية السنة
٣٧,٣٥٥	١٩٠,٣٢٦	رصيد النقدية في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٩) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

**(١) التكوين والنشاط:-**

جمعية تقدير لرعاية المسنين - جمعية أهلية - مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٢٢٨) بتاريخ ١٠ رمضان ١٤٤٠هـ - الموافق ١٥ مايو ٢٠١٩ م ومركزها الرئيسي - مدينة الرياض - المملكة العربية السعودية.  
وتتمثل أهداف الجمعية طبقاً لنظامها الأساسي في ما يلي:

- التوعية باحتياجات وحقوق كبار السن.
- التنسيق مع الجهات المعنية لتسهيل خدمة كبار السن.
- استثمار خبرات وقدرات كبار السن.
- توعية افراد الاسرة بكيفية رعاية كبير السن.

**السنة المالية:**

تبدأ السنة المالية الحالية من ١ يناير ٢٠٢٢ م وتنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ .

**أسس إعداد القوائم المالية:-**

**المعايير المحاسبية المطبقة**

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمد في المملكة العربية السعودية، والمتطلبات والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم.

**أسس القياس**

أعدت القوائم المالية المرفقة على أساس التكلفة التاريخية وفقاً لمبدأ الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية، باستثناء ما هو منصوص عليه في السياسات المحاسبية أدناه. **(إيضاح ٣)**

**العملة الوظيفية وعملة العرض**

تم عرض القوائم المالية بالريال السعودي وهي العملة الوظيفية وعملة العرض للجمعية

**(٣) السياسات المحاسبية الهامة**

**١-٣ استخدام الاحكام والتقديرات**

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية يتطلب من الإدارة أن تقوم بوضع أحكام وتقديرات وافتراسات تؤثر على تطبيق السياسات المحاسبية والمبالغ المعلنة للأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات، تركز هذه التقديرات والافتراضات المرتبطة بها على الخبرة السابقة والعديد من العوامل الأخرى التي يُعتقد أنها معقولة في ظل الظروف الراهنة، والتي تشكل نتائجها أساساً لوضع الاحكام المتعلقة بالقيمة الدفترية للأصول والخصوم التي لا تتضح بسهولة من مصادره، قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. تتم مراجعة التقديرات والافتراضات المرتبطة بها بصورة مستمرة، يتم الاعتراف بالتعدلات على التقديرات المحاسبية بأثر مستقبلي.

فيما يلي معلومات حول الافتراضات والتقديرات التي لها تأثير جوهري على المبالغ المدرجة في القوائم المالية:

#### الإستمرارية

اجرت إدارة الجمعية تقييماً لقدرة الجمعية على الإستمرار وفقاً لمبدأ الإستمرارية، ولديها قناعة أن لدى الجمعية الموارد الكافية لإستمرار اعمالها في المستقبل القريب. إضافة إلى ذلك، فإن الإدارة ليس لديها أي شكوك جوهريه حول قدرة الجمعية على الإستمرارية. لذلك فإنه لا يزال يتم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الإستمرارية.

#### تقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة

تقوم الإدارة بتقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والآلات والمعدات والأصول غير الملموسة لغرض احتساب الإستهلاك والإطفاء على أساس القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدره لها ويتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الإعتبار الإستخدم المتوقع للأصول والتقدم والتلف وتقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية سنوياً ويتم تعديل التغييرات في مصروف الإستهلاك في الفترات الحالية والمستقبلية- إن وجدت.

#### إنخفاض قيمة الأصول غير المالية

تنخفض قيمة الأصول غير المالي عندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصل أو الوحدة المنتجة للنقد القيمة القابلة للإسترداد لذلك الأصل أو تلك الوحدة المنتجة للنقد والتي تمثل القيمة العادلة للأصل ناقصاً تكاليف البيع أو قيمته الإستخدامية أيهما أكبر، تقدر القيمة العادلة للأصل من خلال عمليات البيع التي تتم على أساس تجاري بحث لأصول متطابقة أو أسعار سوق لأصول مماثلة يمكن ملاحظتها ناقصاً التكاليف الإضافية لبيع الأصل، أما القيمة الإستخدامية تحسب بناء على القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة للأصل خلال السنوات الخمس المقبلة ولا تشمل تلك التدفقات النقدية المتوقعة أنشطة إعادة الهيكلة التي تكون الجمعية غير ملتزمة للإسترداد هي الأكثر حساسية لمعدل الخصم المستخدم لحساب التدفقات النقدية وكذلك التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة ومعدل النمو المستخدم لأغراض التقدير للقيمة محل الإستخدم.

#### ٢-٣ نقد وما في حكمه

يشتمل على النقد في الصندوق ولدى البنوك والودائع قصيرة الأجل التي تستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل وتخضع لمخاطر غير جوهريه بشأن التغييرات في القيمة.

#### ٣-٣ تصنيف الأصول والخصوم من "متداولة" إلى "غير متداولة"

تقوم الجمعية بإظهار الأصول والخصوم في قائمة المركز المالي على أساس متداول / غير متداول. تعتبر الأصول متداولة وذلك:

- أ- عندما يتوقع تحققها أو ينوي بيعها أو إستنفازها خلال دورة العمليات العادية.
- ب- في حالة اقتناؤها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.
- ت- عندما يتوقع تحققها خلال اثني عشر شهراً بعد السنة المالية.
- ث- عندما تكون نقدية وشبه نقدية ما لم تكن هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لسداد أية خصوم لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد السنة المالية. تصنف كافة الأصول الأخرى كـ "غير متداولة"

٣-٣ تصنيف الأصول والخصوم من "متداولة" إلى "غير متداولة" (تتمة):

تعتبر كافة الخصوم متداولة وذلك:

أ- عندما يتوقع سدادها خلال دورة العمليات العادية.

ب- في حال اقتناؤها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.

ت- عندما تستحق السداد خلال اثني عشر شهراً بعد السنة المالية.

عند عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد الخصوم لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد السنة المالية. تصنف كافة الخصوم الأخرى كـ "غير متداولة"

٤-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص عندما ينشأ على الجمعية التزام حالي (قانوني أو حكومي) نتيجة لأحداث سابقة ويكون من المتوقع أن يترتب على تسوية ذلك الالتزام تدفق خارج من الجمعية في صورة موارد تتضمن منافع اقتصادية وأن تكون التكاليف المقدرة لمواجهة تلك الالتزامات مرجحة الحدوث ومن الممكن تقدير قيمة الالتزام بصورة يعتمد عليها.

وتمثل القيمة التي يتم الاعتراف بها كمخصص أفضل التقديرات المتاحة للمقابل المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الميزانية إذا ما أخذ في الإعتبار المخاطر وظروف عدم التأكد المحيطة بذلك الالتزام.

٥-٣ الأصول المقيدة وغير المقيدة وأصول الأوقاف

تعد الأصول المقيدة جزء من أصول الجمعية وتخضع لقيود، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة (قيود الاستخدام) أو بتوقيت هذا الاستخدام (قيود الوقت) أو قيود مرتبطة بالاستخدام والوقت معاً. وقد تكون الأصول المقيدة أصولاً متداولة أو استثمارات وأصولاً مالية أو أصولاً ثابتة أو أصول غير ملموسة.

تعد الأصول غير المقيدة جزء من أصول الجمعية ولا تخضع لقيود، وهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية. وقد تكون الأصول غير مقيدة أصولاً متداولة أو استثمارات وأصولاً مالية أو أصولاً ثابتة أو أصول غير ملموسة.

تعد أصول الأوقاف جزء من أصول الجمعية، تخضع لقيود دائمة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام تلك الأصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها واستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

٦-٣ الاعتراف بالإيراد

تتمثل موارد الجمعية في رسوم العضوية وعوائد نشاطات الجمعية والصدقات والهبات والتبرعات التي تتلقاها الجمعية من المتبرعين والعوائد الاستثمارية من أموال الجمعية وما يقرر لها من منح حكومية وما يخصص لها من إعانات لدعم البرامج.

وتتبع الجمعية أساس الإستحقاق في الإعتراف بالإيراد عندما يتوافر ثلاثة شروط:

أ- أن تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من اشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية استخدامه في المستقبل.

ب- أن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.

ت- أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

الإيرادات الأخرى

يتم إدراج الإيرادات الأخرى التي تعتبر عرضية لنموذج نشاط الجمعية كإيرادات حال تحقيقها أو تكبدها. تدرج الإيرادات من ودائع مرابحة لأجل لدى البنوك على اساس العائد الفعلي (إن وجدت)، يتم إثبات إيرادات التبرعات عند تحصيلها.

٧-٣ التبرعات العينية

يتم الاعتراف بالتبرعات العينية بما تتلقها الجمعية من أصول، ويتم الإحتفاظ بها على أنها مخزون بغرض إعادة بيعها، أو توزيعها على أنها إيرادات في قائمة الأنشطة. وعند إعادة بيعها أو توزيعها، يتم إدراجها على أنها تكلفة بضاعة مبيعة أو على أنها مصروفات تحت التبويب الملائم في قائمة الأنشطة بطريقة تعكس الغرض من توزيعها.

يجب الإعتراف بما يلتقى من أصول بغرض الاستخدام (مثل مبنى يستخدم كمقر للمنشأة) على إنه إيراد تبرعات في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

٨-٣ المصروفات

يتم تصنيف المصروفات على أساس وظيفي وتتبع الجمعية أساس الإستحقاق في اثبات المصروفات وتنوع المصروفات في الجمعية ويمكن توزيعها على مجموعات رئيسية:

أ- مصاريف إدارية، وهي المصروفات التي تصرف لتشغيل الجمعية.

ب- مصاريف البرامج والأنشطة، وهي مصروفات التي تتكبدها الجمعية لإدارة أنشطتها.

ت- مصاريف وعوائد الأوقاف، وهي المصروفات الخاصة بالأوقاف للوصول إلى صافي العوائد التي ينبغي توزيعها على المستفيدين من الوقف.

ث- مصاريف الاستثمار، وهي المصروفات الإدارية ذات الصلة بالأقسام وبالوحدات المتعلقة بالاستثمار.

ج- مصاريف الحوكمة، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف على مجلس الإدارة.

ح- مصاريف جمع التبرعات، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف لتنمية الموارد المالية للجمعية وأقسام التسويق.

٣-٩ تحويل العملات الأجنبية

يتم تحويل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي بأسعار التحويل السائدة عند إجراء المعاملة. ويتم تحويل الأصول والخصوم المالية بالعملات الأجنبية كما في تاريخ قائمة المركز المالي إلى الريال السعودي بالأسعار السائدة في ذلك التاريخ. إن المكاسب والخسائر الناتجة عن التسديدات أو تحويل العملات الأجنبية يتم أدراجها ضمن قائمة الأنشطة.

٣-١٠ عقود الإيجار

يتم تصنيف عقود الإيجار على أنه عقد إيجار تمويلي إذا كان يحول جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية، ويتم تصنيف عقود الإيجار على أنه عقد إيجار تشغيلي إذا كان لا يحول ما يقارب جميع المخاطر والمنافع الاقتصادية بالملكية. يعتمد تحديد ما إذا كان عقد إيجار تمويلي أو عقد إيجار تشغيلي على مضمون المعاملة وليس على شكل العقد.

٣-١١ المقاصة

يتم إجراء مقاصة بين مبالغ الموجودات والمطلوبات المالية ويُدْرَج المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عند وجود حق نظامي ملزم إجراء مقاصة لتلك المبالغ المدرجة وكذلك عندما يكون لدى الجمعية نية لتسويتها على أساس الصافي أو بيع الموجودات لتسدد المطلوبات في آن واحد.

		<u>(٤) النقد وما في حكمه</u>	
		الإئتماء	
٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣٧,٣٥٥	١٩٠,٣٢٦
٣٧,٣٥٥	١٩٠,٣٢٦		

		<u>(٥) التبرعات النقدية المقيدة</u>	
		دعم لبناء مقر الجمعية	
٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	-	٥٠,٠٠٠
-	٥٠,٠٠٠		

		<u>(٦) صافي الأصول المقيدة</u>	
الرصيد كما في	المنصرف خلال	المقيد خلال	الرصيد كما في
٣١ ديسمبر	العام	العام	٣١ ديسمبر
٢٠٢٢			٢٠٢١
٢٦,٢٢٩	-	-	٢٦,٢٢٩
٥٠,٠٠٠	-	٥٠,٠٠٠	-
٧٦,٢٢٩	-	٥٠,٠٠٠	٢٦,٢٢٩

تبرعات نقدية مقيدة

دعم لبناء مقر الجمعية

**(٧) إدارة المخاطر:**

تتعرض أنشطة الجمعية لمخاطر مالية مختلفة تتضمن آثار التغيرات في مخاطر السوق وتقوم إدارة الجمعية بوضع السياسات الخاصة بإدارة هذه المخاطر ومنها:

• **مخاطر الائتمان**

تمثل مخاطر الائتمان عدم مقدرة طرف ما على الوفاء بالتزاماته مما يؤدي إلى تكبد الطرف الآخر لخسارة مالية. ليس لدى الجمعية تركيز جوهري لمخاطر الائتمان، كما يتم إيداع النقد لدى بنوك محلية ذات تصنيف ائتماني مرتفع.

• **مخاطر السيولة**

تمثل الصعوبات التي تواجهها الجمعية في توفير الأموال للوفاء بالتعهدات المتعلقة بالأدوات المالية، تنتج مخاطر السيولة عن عدم المقدرة على بيع أصل مالي ما بسرعة وبمبلغ يعادل قيمته العادلة، تقوم الجمعية بإدارة مخاطر السيولة وذلك بالتأكد من توفر الدعم المالي.

• **مخاطر المعاملات**

تمثل مخاطر العملات المخاطر الناتجة عن تذبذب قيمة الأدوات المالية بسبب التغيرات في أسعار الصرف الأجنبي، لا تتعرض الجمعية للتقلبات في أسعار الصرف الأجنبي خلال دورة أعمالها العادية لعدم قيامها بأية معاملات بعملات عدا الريال السعودي خلال السنة.

**(٨) الأحداث اللاحقة:**

في رأي الإدارة لم يكن هناك أحداث لاحقة بعد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م وحتى تاريخ اعتماد القوائم المالية والتي قد يكون لها تأثير جوهري على القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م.

**(٩) اعتماد القوائم المالية:**

تم اعتماد القوائم المالية للجمعية عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م من قبل إدارة الجمعية بتاريخ ٤ ذو القعدة ١٤٤٤ هـ الموافق ٢٤ مايو ٢٠٢٣ م.